

أحكام القرآن

فصل فيمن لا يجب عليه الجهاد .

وبهذا الإسناد قال الشافعي فلما فرض الله الجهاد دل في كتابه ثم على لسان نبيه أن ليس يفرض الجهاد على مملوك أو أنثى بالغ ولا حر لم يبلغ .
لقول الله أنفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله فكان حكم الله أن لا مال للمملوك ولم يكن مجاهد إلا وعليه في الجهاد مؤنة من المال ولم يكن للمملوك مال